الندب افضل من مصالح الاباحة كما ان مفاسد التحريم اشد من
مفاسد الكراهة **فصل** في بيان مصالح الدارين ومفاسدهما اما مصالح الاخرة
ثواب الجنان ورضى الديان والنظر اليه والانس بجواره والانس
بقربه وخطابه وتسليمه وتكريمه ومفاسدها عذاب النيران
وسخط الديان والحجب عن الرحمن وتوبيخه ولعنه وطرده
وابعاده وخسئه واهانته ولا تقع اسباب مفاسد الاخرة ومصا
لحها الا في الدنيا الا الشفاعة ولا تقطع حصول مصالح الاخرة ومفا
سدها الا عند الموت فان الرجل يعمل بعمل اهل الجنة حتى لا يبقى
بينه وبينها الا باع او ذراع فيعمل بعمل اهل النار فيدخل النار وان
الرجل ليعمل بعمل اهل النار حتى لا يبقى بينه وبينها الا باع او ذراع
فيعمل بعمل اهل الجنة فيدخلها **واما مصالح الدنيا ومفاسدها** فتنقسم
الى مقطوع ومظنون وموهوم امثلة ذلك الجوع والشبع والري
والعطش والعري والاكتساء والسلامة والعافية والاسقام والا
وجاع والآلام والعز والذل والافراح والاحزان والخوف والامن
والفقر والغنى ولذات المآكل والمشارب والمناكح والملابس والمسا
كن والمراكب والربح والخسران وسائر المصائب والنوائب ولا تعرف
مصالح الاخرة ومفاسدها الا بالشرع وتعرف مصالح الدنيا ومفا
سدها بالتجارب والعادات **فصل** في ما يبنى عليه المصالح والمفاسد
ما يبنى على العرفان ومنها ما يبنى على الاعتقاد في حق العوام وا
كثرها يبنى على الظن والحسبان لا عوان الاعتقاد والعرفان
واقلها مبني على الشكوك والاوهام كما في الخلق النشب في بعض

الصور

الصور ومعظم الورع مبني على الاوهام فمن المصالح ما لا يتعلق
به مفسدة ولا لاحد الا واجبا او مندوبا او مباحا ومن المفاسد
ما لا يتعلق به مصلحة ولا لاحد الا مكروها او حراما وكل كسب خلا
عن المصلحة والمفسدة ولم يكن في نفسه مفسدة ولا مصلحة فحكمه
حكم الافعال قبل ورود الشرع والمصالح تتعلق بالقلوب والحواس
والاعضاء والابدان والاموال والاماكن والازمان والذمم والاعيان
او بالذمم مع الاعيان **فصل** في الوسائل للمصالح والمفاسد اسبا
ب ووسائل وللوسائل احكام المقاصد من الندب والايجاب والتحريم
والكراهة والاباحة ورب وسيلة افضل من مقصودها كالمعارف
والاحوال وبعض الطاعات فانها افضل من ثوابها والاعانة
على المباح افضل لان الاعانة عليه موجبة لثواب الاخرة وهو
خير وابقى من منافع المباح وتتفاوت الثواب والعقاب والا
جر العاجلة بتفاوت المصالح والمفاسد في الاغلب واعلم ان
فضل الوسائل مترتب على فضل المقاصد والامر بالمعروف وسيلة
تحصيل ذلك المعروف والنهي عن المنكر وسيلة الى دفع مفسدة
ذلك المنكر فالامر بالايمان افضل من كل امر والنهي عن الكفر
افضل من كل نهي والنهي عن الكبائر افضل من النهي عن الصغائر
والنهي عن كل كبيرة افضل عن النهي عن ما دونها وكذلك الامر بما تركه
كبيرة افضل من الامر بما تركه صغيرة ثم تترتب فضائل الامر
والنهي على رتب المصالح والمفاسد وتترتب رتب الشهادات على
رتب المشهود به من جلب المصالح ودرء المفاسد وكذلك

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)